

## واو - تعزيز العدل والقانون على الصعيد الدولي

١٠٥ - رغم الكثير من التحديات والنكسات، ظلت الأمم المتحدة على مدار تاريخها تعمل على تعزيز عملية تحسين معايير العدل والقانون. وفي نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ أعاد رؤساء الدول والحكومات تأكيد التزامهم بإزاء قيام نظام دولي يستند إلى سيادة القانون<sup>(٥٠)</sup>، وهو أمر لا غنى عنه لتحقيق التعايش السلمي والتعاون فيما بين الدول. ويتعين على المنظمة أن تواصل إثبات قدرتها على أن تقوم بفعالية بتعزيز الغايات المترابطة المتعلقة بالعدل والنظام القانوني الدولي.

١٠٦ - ويسند ميثاق الأمم المتحدة مسؤولية خاصة عن تطوير القانون الدولي إلى الجمعية العامة<sup>(٥١)</sup> وتُمارس هذه المسؤولية بوسائل شتى، من بينها اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة، ولجنة القانون الدولي، والمؤتمرات الدولية التي تعقد لصياغة المعاهدات بشأن قضايا محددة. ويضطلع مكتب الشؤون القانونية بدور رئيسي في دعم العمل القانوني الذي تقوم به المنظمة ويسدي المشورة القانونية إلى أجهزة الأمم المتحدة وكياناتها وإدارات الأمانة العامة

---

(٤٨) انظر القرار ١/٦٠، الفقرة ١٦٩.

(٤٩) انظر القرار ١٢٤/٦٠، الفقرة ١٥.

(٥٠) انظر القرار ١/٦٠، الفقرة ١٣٤.

(٥١) تنص المادة ١٣ من الميثاق على أن "تنشئ الجمعية العامة دراسات وتشير بتوصيات بقصد [...] تشجيع التقدم المطرد للقانون الدولي وتدوينه".

بشأن طائفة واسعة ومتنوعة من المسائل المتعلقة بالقانون الدولي العام والقانون الخاص وقانون المنظمة. وقد توسعت إلى حد كبير الولايات الموكلة إليه من حيث النطاق والدقة، إما بسبب توسع اختصاصات أجهزة الأمم المتحدة وكيانها، أو بسبب اتساع نطاق الطائفة المتنوعة من المسائل السياسية التي تعالجها. وقد أدى ذلك إلى تجاوز قدرة المكتب على أن يستجيب بفعالية وكفاءة لاحتياجات الدول الأعضاء. وإضافة إلى ذلك، فإن تزايد تركيز الأمم المتحدة على المسائل المتعلقة بالعدل في مراحل الانتقال وسيادة القانون في المجتمعات التي تشهد صراعات أو التي فرغت منها قد أدى إلى زيادة الطلبات على خدمات المكتب.

١٠٧ - وفي السنوات الأخيرة، نفذت إدارات ومكاتب أخرى، من قبيل إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية، أنشطة تتعلق بسيادة القانون.

### متطلبات تقديم التقارير

١٠٨ - رغم أن الحاجة إلى ترشيد عملية تقديم التقارير تشتد بقدر أكبر في مجالات أخرى من مجالات أولويات المنظمة من قبيل السلام والأمن، فإنها أيضا ضرورة من ضرورات تعزيز العدل والقانون الدولي. وثمة حاجة إلى ترشيد الالتزامات بتقديم التقارير وتبسيطها وتوحيدها، أو تقديم تقارير على فترات متفاوتة. وما زالت الدول الأعضاء تطلب تقارير شاملة سنوية عن التطورات المتعلقة بشؤون المحيطات وقانون البحار وتقارير خاصة دورية عن مصائد الأسماك وغير ذلك من المواضيع التي تعد حاليا محل الاهتمام بها<sup>(٥٢)</sup>. فعلى سبيل المثال سوف تتضمن هذه المواضيع في عام ٢٠٠٦ أربعة تقارير خاصة إضافية. وقد تود الدول الأعضاء أن تنظر في عدد التقارير الخاصة ونطاقها ومدى تواترها إضافة إلى التقارير السنوية الشاملة.

### الهيكل المؤسسي للتنفيذ

١٠٩ - يلزم أيضا بذل جهد خلاق يرمي إلى إعادة تنظيم الهيكل المؤسسي القائم بغرض تعزيز الفعالية الشاملة للمنظمة في هذا المجال الحيوي. وحسب ما أشير إليه في السابق، تجتمع سنويا اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة، منذ انعقاد دورتها الثلاثين<sup>(٥٣)</sup>. وهي تتولى تدارس الاقتراحات والمقترحات فيما يتعلق بالميثاق وبتعزيز دور

(٥٢) انظر القرار ٢٦/٥٢، الفقرتان ١١ (أ) و (ب).

(٥٣) أنشأت الجمعية العامة للجنة في بداية الأمر بوصفها إحدى اللجان المخصصة وذلك في قرارها ٣٣٤٩ (د-٢٩) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، وبعدها بدأت الاجتماع سنويا بموجب القرار ٣٤٩٩ (د-٣٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ بوصفها اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة.

الأمم المتحدة فيما يختص بصون وتعزيز السلام والأمن الدوليين، وتعزيز قواعد القانون الدولي. وقد أفضى عمل اللجنة إلى نجاح المفاوضات المتعلقة بعدة نصوص عن التسوية السلمية للمنازعات الدولية. بيد أنه حدثت في السنوات الأخيرة ازدواجية بين ولاية اللجنة وبين العمل الذي تقوم به هيئات حكومية دولية أخرى من قبيل اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، ولجان الجزاءات التي يفرضها مجلس الأمن، وشتى العمليات والهيئات المتصلة بإصلاح الأمم المتحدة. لذا، قد تود الدول الأعضاء النظر في وقف المداولات التي تجريها هذه اللجنة سنويا على مدار أسبوعين.

١١٠ - وفي محاولة للإسهام في كفاءة أنشطة أجهزة الأمم المتحدة، لا سيما الجمعية العامة ولجائها الرئيسية، سيشارك مكتب الشؤون القانونية في الجهد المبذول لتوحيد النظام الداخلي للجمعية واستكمال وإتاحته بجميع اللغات الرسمية، سواء في شكل مطبوع أو على شبكة الإنترنت، حسب المطلوب في قرار الجمعية العامة ٣١٣/٥٩ المؤرخ ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. وإضافة إلى ذلك، فضمامنا لوجود تفسير موحد للنظام الداخلي وتجنب التأخيرات غير الضرورية في تنفيذ العمل، فإنني اقترح أن يُعد المكتب مجموعات متكاملة من ملفات المعلومات عن تطبيق وتفسير النظام الداخلي، كي يطلع عليها الرؤساء الحاليون للأجهزة، إلى جانب الإحاطات الشفوية التي تقدم إليهم قبل توليهم مناصبهم. كما اقترح إتاحة السوابق والممارسات الماضية المطبقة في المجال العام فيما يختص بقواعد وممارسات الهيئات الحكومية الدولية التابعة للمنظمة والمتعلقة بأداء العمل، بالصورة التي جمعتها بما الأمانة العامة.